يوم عرفة

خروج الحاج من عرفة ثم رجوعه إليها قبل الغروب

السؤال: **مَن خرج من عرفة ليُحضر الغداء، ورجع إليها بعد صلاة العصر بمدة، هل يلزمه شيء؟**

الجواب: لا يلزمه شيء؛ لأنه وُجد بعرفة في وقت الوقوف، فلا شيء عليه.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخمسون بعد المائة 18/9/1434ه